

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

10052 - عن ابن المسيب قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاولة والمزابنة : اشتراء الثمر بالتمر والمحاولة : اشتراء الزرع بالحنطة واستكراء الأرض بالحنطة قال الزهري : فسألت ابن المسيب عن كرائها بالذهب والورق ؟ فقال : لا بأس به .
(مالك عب)